اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال
Anti-Money Laundering Permanent Committee

رؤية VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

التقرير السنوي

اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال

20

لعام ١٤٤١ هـ | ١٤٤٢هـ

المحتويات

كلمة المحافظ - رئيس اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال ٣

أولاً - نظرة عامة عن اللجنة ٤
- نشأة اللجنة
- مهام اللجنة وأهدافها
- أعضاء اللجنة
- فرق عمل اللجنة
- أمانة سر اللجنة

ثانياً - تجاوز تحديات جائحة فايروس كورونا ١٢

ثالثاً - الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخطة العمل الوطنية لتحقيق تلك الأهداف ١٣

رابعاً - التقنية الحديثة وغسل الأموال ١٤

خامساً - التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال ١٦

سادساً- التعاون والتنسيق المحلي (اجتماعات اللجنة وفرق العمل) ١٧

سابعاً - بناء القدرات والتدريب ١٨

ثامناً - المشاركات الإقليمية والدولية ٢١

تاسعاً - التعرف على المؤشرات والأساليب و الأنماط والاتجاهات في جرائم غسل الأموال ٢٣

كلمة محافظ البنك المركزي السعودي
رئيس اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال

إن استمرار العطاءات والإنجازات التي تحققها اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، وسعيها الحثيث والدؤوب من أجل الارتقاء بمنظومة مكافحة غسل الأموال، هو تأكيد على حرص واهتمام القيادة الرشيدة في المملكة العربية السعودية ودعمها المستمر والمتواصل لمحاربة هذه الجريمة، نظراً لما تخلفه من أضرار وخيمة على الاقتصاد والمجتمع. وحرصاً من اللجنة الدائمة على عملية التطوير والارتقاء بآليات العمل وتعزيز دورها، بادرت للعمل جنباً إلى جنب مع الجهات المعنية في المملكة بهدف توحيد الجهود وتحديث الأنظمة والتشريعات الخاصة بها، حتى تتسق مع المعايير والمتطلبات الدولية الصادرة بهذا الشأن، وبما يُسهم في الارتقاء بعمل الجهات المعنية ويخدم مصالح المملكة خلال مراحل عمليات التقييم المتبادل والمتابعة اللاحقة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.

ووفقاً لآخر التطورات والمستجدات التي اضطلعت بها اللجنة الدائمة خلال العام ٢٠٢٠م، فقد أعدتّ هذا التقرير السنوي الذي يتضمن معلومات عن نشأة اللجنة، ومهامها، وأهدافها، والجهات المشاركة في عضويتها، وأدوار ومهام فرق العمل المنبثقة عنها، والدور الرئيس الذي تتولاه أمانة السر في أعمال ومهام اللجنة. كما يتطرق التقرير إلى التحديات التي نشأت خلال فترة جائحة فايروس كورونا، والجهود والتدابير التي تم اتخاذها لتجاوز تلك التحديات، وتناول الأدوار والجهود التي قامت بها الجهات لتحقيق الأهداف الاستراتيجية الواردة في خطة العمل المعتمدة من المقام السامي الكريم، وأهم المبادرات والمشاريع التي أنجزتها اللجنة التي تعد منسجمة مع البرامج المالية والاقتصادية لتحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠، وآخر المستجدات حول التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال، ومواضيع أخرى تتعلق بالتعاون والتنسيق المحلي، وبناء القدرات والتدريب، والمشاركات في المحافل الإقليمية والدولية ذات العلاقة.

وفي الختام، لا يسعني إلا الإشادة بكافة الجهود والأعمال التي قامت بها اللجنة الدائمة وأعضاء وأمانة سر اللجنة وفرق العمل في الجهات المعنية التي كان لها الأثر الإيجابي في دعم وتعزيز عمل اللجنة خلال المرحلة الماضية. كما أنتهز هذه المناسبة للترحيب بانضمام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد والهيئة العامة للأوقاف لعضوية اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، سائلاً المولى عز وجل التوفيق للجميع وتحقيق ما تصبو إليه حكومتنا الرشيدة.

فهد بن عبدالله المبارك

المحافظ ورئيس اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال

أولاً - نظرة عامة عن اللجنة

نشأة اللجنة

شُكلت اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٥) وتاريخ ١٤٢٠/١/١٧هـ الموافق ١٩٩٩/٥/٣م، القاضي بتطبيق التوصيات الأربعين الصادرة عن مجموعة العمل المالي (فاتف) لمكافحة عمليات غسل الأموال وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة ولتحديد الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات المذكورة ومتابعتها. تلا ذلك قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧٨) وتاريخ ١٤٢٢/١١/١٤هـ الموافق ٢٠٠٢/١/٢٨م القاضي بتكليف اللجنة بدراسة جميع الموضوعات المتعلقة بغسل الأموال في المملكة ومتابعتها، والرفع عما يلزم إلى المقام السامي بخصوص ما تواجهه الجهات المعنية من معوقات وصعوبات حيال تنفيذ الخطوات والإجراءات المتعلقة بالتوصيات الأربعين لمكافحة غسل الأموال، وما لديها من اقتراحات ومرئيات لتذليلها.

وتسعى اللجنة منذ تشكيلها نحو تعزيز الاطار القانوني والمؤسسي وتحديد النشاطات ذات العلاقة وتحديثها وتطويرها لمواكبة المعايير الدولية ومستوى ونوعية المخاطر، ومنها إدخال تعديلات جوهرية على نظام مكافحة غسل الأموال لجعل الإطار القانوني متوافقًا مع توصيات مجموعة العمل المالي المحدّثة، وفقاً للمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ الموافق ٢٠١٧/١٠/٢٦م، القاضي بإصدار نظام مكافحة غسل الأموال الذي يغطي العديد من المتطلبات والمستجدات الدولية، وأيضاً إصدار اللائحة التنفيذية للنظام بتاريخ ١٤٣٩/٢/١٩هـ الموافق ٢٠١٧/١١/٩م.

ويقع مقر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال في المركز الرئيسي للبنك المركزي السعودي في الرياض، ويرأسها محافظ البنك المركزي السعودي، وتعقد اللجنة اجتماعاً دورياً كل شهر، وإذا دعت الحاجة لعقد اجتماع استثنائي يتم ذلك بناءً على دعوة من رئيس اللجنة أو نائبه.

مهام اللجنة

- دراسة جميع الموضوعات المتعلقة بعمليات غسل الأموال في المملكة ومتابعتها، والرفع عما يلزم إلى المقام السامي بخصوص ما يواجه الجهات المعنية من معوقات وصعوبات حيال تنفيذ الخطوات والإجراءات المتعلقة بالتوصيات الخاصة بمكافحة غسل الأموال، وما لديها من اقتراحات ومرئيات لتذليلها.
- إعداد التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال والإشراف على تنفيذه، وتحديث التقييم بشكل دوري.
- تنسيق السياسات الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتطويرها بناءً على المخاطر المحددة، ومراجعة تلك السياسات وتحديثها بشكلٍ دوري.
- جمع الإحصاءات من الجهات المختصة من أجل قياس فعالية الإطار الوطني لمكافحة غسل الأموال.
- تعزيز الوعي حيال مخاطر غسل الأموال والتدابير والإجراءات الكفيلة بالحماية من ممارسة تلك الأنشطة غير المشروعة والحد من مخاطرها.
- متابعة المستجدات الإقليمية والدولية حول مكافحة غسل الأموال والأنشطة المتعلقة بها، ودراسة مدى الاستفادة من تطبيقها داخل المملكة، وإحاطة الجهات المختصة بها.
- المشاركة وتمثيل المملكة في مجموعة العمل المالي (فاتف) ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف) والفعاليات والمؤتمرات الإقليمية والدولية والندوات الداخلية والخارجية المتعلقة بعمل اللجنة الدائمة، وإبراز جهود المملكة في هذا الشأن.
- طلب المساعدة الفنية المتعلقة بأعمال اللجنة عند الحاجة.
- تحديد الدول التي تعاني من أوجه قصور استراتيجية في إطار مكافحة غسل الأموال لديها، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإعلام الجهات المبلّغة.
- تحديد أنواع التدابير المضادة التي يجب اتخاذها من قبل الجهة المبلّغة ونطاق هذه التدابير بموجب نظام مكافحة غسل الأموال.
- تشكيل لجان فرعية أو فرق عمل أو تكليف عضو أو أكثر للقيام بأي عمل من أعمال اللجنة.
- مراجعة مدى فاعلية التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال.
- الاعداد لتقييم المملكة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.
- تنسيق واستضافة الأنشطة والبرامج التدريبية المتخصصة في مجال مكافحة غسل الأموال.
- التنسيق مع اللجان الوطنية ذات العلاقة بخصوص الأعمال المتعلقة بمكافحة غسل الأموال.
- التنسيق مع الجهات والهيئات الرقابية غير الممثلة في اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال حيال موضوعات مكافحة غسل الأموال.

أهداف اللجنة

- تطوير المنظومة التشريعية لمكافحة غسل الأموال في المملكة لتتوافق مع المتطلبات والمعايير الدولية، ومتابعتها للتأكد من فعاليتها.
- الإعداد الفني لعمليات التقييم المتبادل التي تُجرى للمملكة من قبل مجموعة العمل المالي، والمتابعة اللاحقة لها وتوفير متطلباتها، وتهيئة الجهات المعنية.
- إعداد التقييم الوطني للمخاطر، وتحديد الجرائم ذات المخاطر العالية والمخاطر الأخرى والاتجاهات والأساليب الناشئة لمساعدة الجهات على تحديد وتوجيه الموارد في الاتجاه الملائم للحد من هذه المخاطر.
- ضمان استمرار التنسيق المحلي بين الجهات ذات العلاقة بمكافحة غسل الأموال، واللجان الوطنية ذات العلاقة.
- تمثيل المملكة في الاجتماعات والمحافل الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، وإبراز إجراءات وجهود المملكة في هذا المجال على مختلف الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية.

أعضاء اللجنة

يشارك حالياً في عضوية اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال (١٥) جهة حكومية، بعد موافقة مجلس الوزراء بالقرار رقم (٩٣) وتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هـ على انضمام «الهيئة العامة للأوقاف، وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد» إلى عضوية اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، وأصبحت اللجنة الدائمة تضم في عضويتها الجهات التالية:

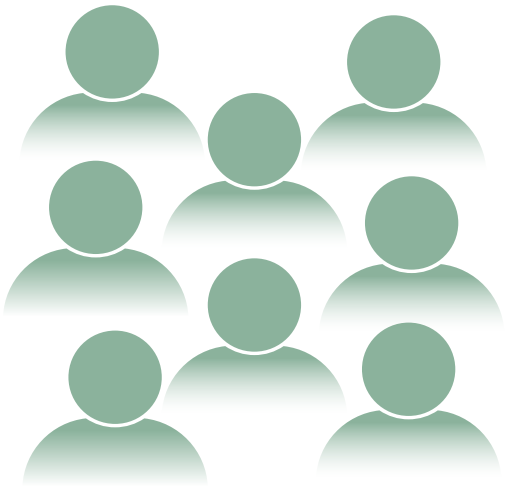

١. **وزارة الداخلية. ويمثلها:**

١/١ الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بديوان وزارة الداخلية.

١/٢ الأمن العام.

١/٣ اللجنة الدائمة لطلبات المساعدة القانونية.

١/٤ المديرية العامة لمكافحة المخدرات.

٢. **وزارة الخارجية.**

٣. **وزارة العدل.**

٤. **وزارة التجارة.**

٥. **وزارة المالية.**

٦. **وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.**

٧. **وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.**

٨. **رئاسة أمن الدولة، ويمثلها:**

٨/١ الإدارة العامة للتحريات المالية.

٨/٢ المباحث العامة.

٩. **النيابة العامة.**

١٠. **رئاسة الاستخبارات العامة.**

١١. **الهيئة العامة للجمارك.**

١٢. **هيئة السوق المالية.**

١٣. **هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.**

١٤. **الهيئة العامة للأوقاف.**

١٥. **البنك المركزي السعودي.**

فرق عمل اللجنة

تم تشكيل فرق العمل بناءً على توصيات اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال في اجتماعها رقم (٨-١٤٣٥) المنعقد في تاريخ ١٤٣٥/٨/٥هـ، ووفقاً لما ورد في الفقرة رقم (٨) من المادة الثانية من اللائحة الداخلية للجنة الدائمة، وهي على النحو الآتي:

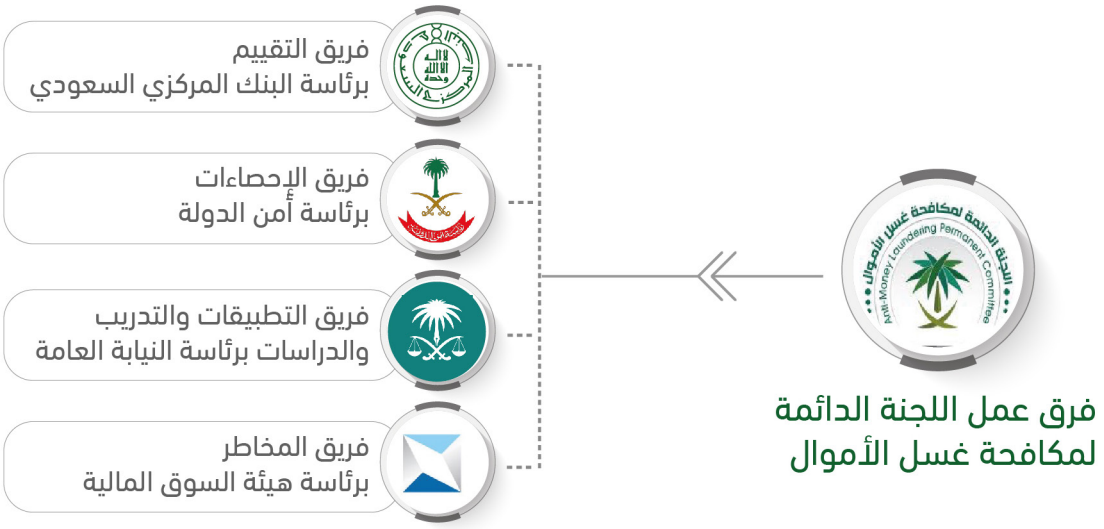

١. مهام فريق التقييم

- تصميم برنامج عمل للاستعداد لعمليات تقييم أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وإعداد البرامج اللازمة لذلك.
- متابعة التطورات ودراسة أي موضوعات تصدر من مجموعة العمل المالي (فاتف) ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف) حول موضوع التقييم.
- استيفاء استبيان التقييم والتحقق من صحة المعلومات الواردة من الجهات ذات العلاقة وفق ما ورد بالتوصيات الأربعين ومنهجية التقييم والمتطلبات الدولية.
- التنسيق مع الجهات ذات العلاقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن إعداد مراحل عملية التقييم.
- مناقشة مواعيد الزيارات الميدانية وإبداء الرأي حيالها، وإعداد جداولها.
- تلقي ومراجعة إجابات وردود الجهات والإحصاءات المرتبطة بعمليات التقييم الواردة من كافة الجهات.

٢. مهام فريق الإحصاءات

- جمع وتلقي وتحليل الاحصاءات الواردة من الجهات، وإنشاء قاعدة بيانات تحدث بشكل مستمر.
- متابعة الإحصاءات الواردة من الجهات بشكل دوري.
- متابعة التغذية العكسية بين الجهات والتحقق من تطابق الإحصاءات بين الجهات.
- القيام بتزويد اللجنة وفرق العمل الأخرى بتقرير دوري مفصل عن الإحصاءات الواردة من الجهات.
- إحاطة اللجنة الدائمة بالجهات التي لديها قصور في توفير الإحصاءات.

٣. مهام فريق التطبيقات والتدريب والدراسات

- دراسة وتحديد احتياجات الجهات من التدريب اللازم لتعزيز خبراتها ورفع مستوى الوعي لديها لتحسين وتطوير انظمتها وإجراءات المكافحة المطبقة لديها.
- اقتراح برامج تدريبية وورش عمل لرفع مستوى العاملين لدى الجهات المعنية.
- دراسة المواضيع التي ترد إلى اللجنة الدائمة من الجهات الراغبة بتنظيم ورش العمل والندوات والمؤتمرات والفعاليات.
- دراسة الدعوات التي ترد من المنظمات الدولية والإقليمية بشأن طلب مشاركة مرشحين لحضور الفعاليات والندوات والمؤتمرات وورش العمل، واقتراح الجهات المعنية بالمشاركة.
- الاطلاع على المواد التدريبية والمستجدات ذات العلاقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وارسالها للجهات الراغبة في الاستفادة منها.
- متابعة أحدث التطورات في مجال التطبيقات التي ترد من مجموعة العمل المالي (فاتف) ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف) لدراستها والاستفادة منها، وتزويد الجهات المعنية بالتطبيقات بنسخ منها لتحسين إجراءاتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.
- استكمال البيانات للحالات التطبيقية التي ترد من مجموعة العمل المالي (فاتف) ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الاوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف)، والمقترحات المتعلقة بشأنها.

٤. مهام فريق المخاطر

- وضع تدابير وقائية للمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة والجهات غير الهادفة للربح.
- متابعة التطورات والمستجدات المتعلقة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح وايجاد الحلول المناسبة لخفض المخاطر.
- وضع آلية لإلزام المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة بتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها وايجاد تدابير وإجراءات لخفضها.
- القيام بوضع سياسات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أخذاً في الاعتبار المخاطر التي تم تحديدها من قبل الجهات ذات الاختصاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أمانة سر اللجنة ودورها

صدرت موافقة المحافظ رئيس اللجنة الدائمة بتاريخ ١٤٤١/٦/٢هـ الموافق ٢٠٢٠/١/٢٧م على تطوير الهيكل التنظيمي لأمانة سر اللجنة الدائمة بما يخدم رفع كفاءة عمل الأمانة والمهام والمسئوليات التي تقوم بها، ويساهم في تحقيق الأهداف والغايات المطلوبة ويعزز ويدعم الدور المحوري لعمل الأمانة، وبما يخدم مصالح المملكة في مجال مكافحة غسل الأموال، ويحافظ على المكتسبات والإنجازات التي حققتها خلال الفترة الماضية، وأصبح الهيكل التنظيمي للأمانة على النحو الآتي:

المحافظ

رئيس اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال

أمانة سر اللجنة الدائمة
لمكافحة غسل الأموال

- قسم الدعم الفني والإداري
- شعبة تقييم أنظمة مكافحة غسل الاموال
- شعبة تقييم مخاطر غسل الأموال
- شعبة دراسات وسياسات مكافحة غسل الأموال

مهام شعبة تقييم أنظمة مكافحة غسل الأموال

التنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بشأن عمليات التقييم وجداولها الزمنية، وتولي إعداد وتهيئة الجهات ذات العلاقة لعمليات التقييم ومتابعتها اللاحقة بوقت كاف، علاوة على إعداد الإجابات (باللغة العربية أو الإنجليزية) بناء على الاستبيانات ومنهجيات التقييم، والردود على الاستفسارات ضمن مراحل عمليات التقييم والمتابعة بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

مهام شعبة تقييم مخاطر غسل الأموال

تحديد وتطوير منهجية التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال، ودراسة وفهم التقارير المعدة، وتحديد نوع وحجم التهديدات التي تتعرض لها المملكة، بالإضافة إلى تحديد نقاط الضعف وتقييم درجة المخاطر والتبعات بشكل دوري، وذلك بالتعاون والتنسيق مع اللجنة الدائمة لمكافحة الإرهاب وتمويله فيما يخص منهجية وعملية التقييم الوطني لمخاطر تمويل الإرهاب، وكذلك اللجنة الدائمة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الأمن وفق الفصل السابع فيما يخص منهجية وعملية التقييم الوطني لمخاطر تمويل انتشار التسلح.

مهام شعبة دراسات وسياسات مكافحة غسل الأموال

القيام بالدراسات والبحوث، والتعرف على الأنماط والأساليب والاتجاهات في جرائم غسل الأموال، والمراجعة المستمرة للأنظمة واللوائح الخاصة بمكافحة غسل الأموال، والمشاركة في ابداء وجهات النظر حيال قواعد وارشادات مكافحة غسل الأموال، بالإضافة إلى رفع الوعي ووضع الخطط التدريبية للجهات المشاركة في اللجنة، وإعداد قاعدة بيانات بالدورات التدريبية المقدمة من اللجنة، والمشاركين فيها، ومتابعة المستجدات الإقليمية والدولية حول مكافحة غسل الأموال والأنشطة المتعلقة بها للاستفادة منها وبحث إمكانية تطبيقها في المملكة.

مهام قسم الدعم الفني والإداري

التحضير لانعقاد جلسات اجتماعات اللجنة الدائمة وفرق العمل المنبثقة عن اللجنة واعداد محاضر الاجتماعات، علاوة على تلبية ومعالجة طلبات الإدارات الداخلية في البنك المركزي السعودي التي ترد لأمانة سر اللجنة، واعداد تقارير سنوية عن نشاطات اللجنة وأية تقارير إعلامية ذات صلة، وتنسيق وتنظيم استضافة الأنشطة والاجتماعات والبرامج التدريبية المتخصصة، بالإضافة إلى إدارة محتوى موقع اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال على شبكة الإنترنت، وإدارة الحملات الإعلامية، وترجمة الوثائق والمستندات المطلوبة، والقيام بكافة إجراءات الصادر والوارد والحفظ الالكتروني والمادي لجميع الوثائق والمستندات.

ثانياً – تجاوز تحديات جائحة فايروس كورونا

تعتبر المملكة العربية السعودية من أوائل الدول التي بادرت باتخاذ العديد من الإجراءات الاحترازية الحازمة والتدابير الوقائية منذُ بداية ظهور جائحة فايروس كورونا، والمتمثلة في تعزيز عملية تنسيق الجهود الوطنية وتقديم الدعم للقطاع الخاص من خلال عدد من المبادرات الحكومية وذلك شعورًا منها بالمخاطر الناشئة من تفشي الفايروس.

وتزامناً مع تلك الإجراءات والتدابير بهدف منع انتشار وتفشي الوباء في أوساط المجتمع، التي كان من أهمها التباعد الاجتماعي ومنع السفر. والتزاماً بخطة العمل المعدة من قبل البنك المركزي السعودي، وحرصاً من أمانة السر اللجنة الدائمة على أن لا تؤثر تبعات هذه الجائحة على سير منظومة العمل لديها، فقد راعت أمانة سر اللجنة الدائمة الجوانب الوقائية والاحترازية مع استمرار آليات العمل عن بُعد بين أمانة السر والجهات المشاركة في عضوية اللجنة الدائمة على مستوى اجتماعاتها الدورية وفرق العمل الداخلية، وأيضاً المشاركة عن بُعد في اجتماعات المنظمات الإقليمية والدولية التي تشارك المملكة في عضويتها وأهمها (الفاتف والمينافاتف) وفرق العمل المنبثقة عنها، وذلك باستخدام الأدوات والوسائل التقنية الحديثة التي وفرها البنك المركزي السعودي، والتي ساهمت في تمكين أمانة السر من تجاوز العديد من التحديات والاستمرار بالقيام بالأعمال والمهام الموكلة لها خلال فترة الجائحة ومن أهمها:

- عقد جميع اجتماعات اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال الدورية والاستثنائية عن بُعد.
- تمثيل المملكة بفعالية عن بُعد في كافة الاجتماعات الدولية والإقليمية ذات العلاقة بمجموعة العمل المالي (فاتف)، ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف) وفرق العمل المنبثقة عنها.
- العمل على إعداد الردود والإجابات وتوفير المستندات اللازمة المرتبطة بتقارير المتابعة الدورية للمملكة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، لمجموعة العمل المالي (فاتف)، ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف).
- العمل بشكل متواصل ومستمر مع الجهات المعنية، لمتابعة آخر المستجدات التي اتخذتها حيال تنفيذ الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخطة العمل المرتبطة بها.
- الاستمرار في إعداد وتنفيذ المبادرات المندرجة ضمن مشروع الالتزام بالتوصية (١٥) الخاصة «بالأصول الافتراضية».
- العمل والتنسيق مع الجهات المعنية بالمكافحة في المملكة من أجل إعداد محتوى الحملة الإعلامية التوعوية لمكافحة غسل الأموال في مرحلتها الثانية.
- إقامة وتنظيم العديد من الفعاليات والملتقيات التدريبية والتعريفية وورش عمل عن بُعد للجهات المعنية بمكافحة جريمتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ثالثاً: الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخطة العمل الوطنية لتحقيق تلك الأهداف

حرصاً على متابعة وإبراز كافة الجهود والإجراءات المبذولة من قبل الجهات المختصة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، استمرت اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال بمتابعة تنفيذ خطة العمل الوطنية بالتنسيق مع الجهات المعنية واللجان الوطنية الأخرى ذات العلاقة (اللجنة الدائمة لمكافحة الإرهاب وتمويله، واللجنة الدائمة لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، واللجنة الدائمة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الامن وفق الفصل السابع)، بالإضافة إلى توفير الدعم والمساعدة الفنية للجهات المعنية. واستمرت اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال بعقد عددٍ من الاجتماعات والاستفادة من فرق العمل المشكلة سابقاً في اللجنة الدائمة (فريق الإحصاءات، وفريق المخاطر، وفريق التطبيقات والتدريب والدراسات، وفريق التقييم) بهدف التنسيق ومناقشة أوجه القصور وأفضل السبل لمعالجتها وفق الجدول الزمني المحدد.

وقامت الجهات المعنية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح بالعمل على تحقيق المتطلبات والمهام الواردة في تلك الأهداف، حيث تم تعزيز التعاون والتنسيق المحلي بين الجهات من خلال زيادة أعضاء اللجان الوطنية ذات العلاقة، وزيادة الاجتماعات التنسيقية على المستوى التشغيلي، وتوقيع عدد من مذكرات التفاهم والمحاضر التنسيقية بين الجهات، ورفع كفاءة استخدام أدوات التعاون الدولي في الجوانب التشغيلية للجهات، وإبرام عدد من مذكرات التفاهم مع الجهات النظيرة، وزيادة عدد طلبات التعاون الدولي الصادرة. كما ساهمت الإجراءات التي قامت بها التحريات المالية وجهات انفاذ القانون والتحقيق بتحسين مستوى التحقيقات المرتبطة بجرائم غسل الأموال، والتركيز على التحقيقات المالية في الجرائم ذات المخاطر العالية الواردة في التقييم الوطني للمخاطر، كذلك ساهمت الإجراءات التي قامت بها هيئة الزكاه والضريبة والجمارك بتطوير نظام الإفصاح وزيادة فعاليته.

كما قامت الجهات الإشرافية والرقابية على القطاع المالي وقطاع الأعمال والمهن غير المالية المحددة بتعزيز تطبيق المنهج المبني على المخاطر من خلال تعزيز فهم المخاطر لدى العاملين لديها، وتوفير إرشادات للجهات التي تشرف عليها تهدف إلى زيادة مستوى فهم المخاطر المرتبطة بتلك القطاعات، بالإضافة إلى إصدار إرشادات تساهم في زيادة فعالية تطبيق المتطلبات، وتوفير التدريب المتخصص، وتعزيز استخدام أدوات الدفع الالكتروني واستخدام الحلول التقنية في عمليات الكشف عن الجريمة. كما قامت الجهات بتعزيز المشاركة في الفعاليات والأحداث الدولية والاستفادة من الخبرات الدولية في تطبيق أفضل الممارسات الدولية في المملكة.

رابعا: التقنية الحديثة وغسل الأموال

مبادرات لتنظيم أنشطة الأصول الافتراضية ومزودي خدمات الأصول الافتراضية

استناداً إلى ما خلصت إليه دراسة مجموعة العمل المالي (فاتف) خلال السنوات الماضية عن الأصول الافتراضية والمخاطر المرتبطة بها، وما إذا كانت المعايير الدولية تسري على الأصول الافتراضية ، أصدرت مجموعة الفاتف في عام ٢٠١٤م ورقة ارشادية عن العملات الافتراضية، تضمنت التعريفات الرئيسة، والمخاطر المحتملة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما أصدرت ورقة ارشادية عن المنهج المبني على المخاطر في شأن العملات الافتراضية في عام ٢٠١٥م.
في عام ٢٠١٨م تم بعد ذلك اعتماد تعريف «الأصول الافتراضية» و «مقدمي خدمات الأصول الافتراضية»، وتحديث التوصية رقم (١٥) الخاصة بالتقنيات الحديثة من التوصيات الأربعين الصادرة عن مجموعة الفاتف، بحيث تشمل الأصول الافتراضية. إضافةً إلى ذلك، قامت المجموعة في يونيو ٢٠١٩م بإصدار مذكرة تفسيرية لتوضيح آلية تطبيق معايير المجموعة على الأنشطة أو العمليات التي تنطوي على عملات أو أصول افتراضية، وأيضاً إصدار الدليل الارشادي للمنهج المبني على المخاطر للأصول الافتراضية ومزودي خدمات الأصول الافتراضية.

وانطلاقاً من حرص أمانة سر اللجنة على الالتزام بالمعايير الدولية الصادرة، استعرضت اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال مشروعاً عمل عليه البنك المركزي السعودي بُني على «ست» مبادرات اشتملت على التواصل والتوعية، والمراجعة القانونية، وتقييم مخاطر غسل الأموال، وحظر التعاملات غير النظامية، وتقديم التدريب، وإصدار الأدلة الارشادية وذلك لتعزيز التزام المملكة بالمعايير المرتبطة بالأصول الافتراضية ومزودي خدمات الأصول الافتراضية. ولتحقيق هذه المبادرات، تم القيام بالتالي:

- زيارات ميدانية للجهات ذات العلاقة وذلك لرفع وعي منسوبي تلك الجهات رفيعي المستوى والمختصين حول الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها.
- عقد عددٍ من الاجتماعات مع أعضاء اللجنة الدائمة لمناقشة التوصية «الخامسة عشر»، ووضع أولوية للمهام الخاصة بها.
- تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن طريق أنشطة الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها على مستوى المملكة، وتحديد عدد من الطلبات من الجهات التي تستوفي العمل على تقييم المخاطر.
- عقد عددٍ من ورش العمل التوعوية لإدارات داخلية في البنك المركزي السعودي تشمل الإدارة العامة للشؤون القانونية، والإدارة العامة للرقابة على البنوك، وإدارة الرقابة على نظم وشركات المدفوعات، وإدارة تطوير القطاع

المالي، وإدارة الأبحاث والتقارير الاقتصادية، وشعبة السياسات المالية الدولية، وشعبة السياسات النقدية.

- عقد عددٍ من الاجتماعات الداخلية لدراسة أهم التطورات حول أنشطة الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها.
- المشاركة في عدد من الاجتماعات الدولية والمؤتمرات (اجتماعات فرق عمل مجموعة العمل المالي (فاتف) ومؤتمر القطاع الخاص الاستشاري) لمناقشة الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها، وحضور الدورات التدريبية وورش العمل ذات العلاقة.
- دراسة تحديثات التوصية الخامسة عشر من توصيات مجموعة العمل المالي (فاتف) ووضع آلية لتطبيقها على أنظمة وتشريعات المملكة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.
- عقد ورشة عمل للجهات أعضاء اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال لمناقشة نتائج تقييم المخاطر الخاصة بالأصول الافتراضية ووضع خطة عمل لمعالجة المخاطر المحددة.

خامساً: التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال

استكمالاً لجهود المملكة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، وانطلاقاً من التزامها بالمعايير الدولية التي تتطلب تحديث التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال بشكلٍ مستمر، شرعت اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال بأولى الخطوات في عملية تحديث التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال بناءً على منهجية معتمده تتمحور حول المكونات الثلاثة للمخاطر وهي: التهديدات، ونقاط الضعف، والتبعات. وقامت أمانة سر اللجنة الدائمة بإعداد خطة عمل، وجدول زمني، وتشكيل فريق فني لتقييم المخاطر من الجهات ذات العلاقة. وتهدف عملية التحديث الأول للتقييم الوطني للمخاطر إلى:

- تقييم مخاطر غسل الأموال التي تواجهها المملكة.
- تقييم فعالية الاستراتيجيات والسياسات المتبعة لتخفيف المخاطر.
- تحديد الأولويات لتخفيف المخاطر.
- اتخاذ قرارات مبررة للحد من تدابير مكافحة غسل الأموال الخاصة بالقطاعات والمنتجات منخفضة المخاطر، إن وجدت.
- توسعة نطاق العمل ليشمل تحديد تهديدات غسل الأموال ونقاط الضعف المرتبطة بالخدمات والمنتجات الحديثة، مثل: الأصول الافتراضية ومزودي خدمات الأصول الافتراضية، والتقنيات المالية.

سادساً- التعاون والتنسيق المحلي
(اجتماعات اللجنة وفرق العمل)

تعقد اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال منذُ نشأتها اجتماعات شهرية، وأحياناً تعقد اجتماعات استثنائية إذا دعت الحاجة. وهناك تنسيق مستمر وعمل تكاملي بين اللجنة وأعضائها في عملية الإعداد والتنسيق للأعمال والمهام الخاصة باللجنة. وتعقد اللجنة من حين لآخر دورات تدريبية للجهات المعنية بالتنسيق مع عدد من الجهات والمنظمات الدولية ضمن المساعدة الفنية المقدمة لها، وورش عمل تقدمها أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال للقطاعين العام والخاص. وقد قامت فرق العمل المنبثقة عن اللجنة الدائمة خلال الفترة الماضية بالعمل وبشكل مكثف ومستمر ويتفق مع المهام والأهداف المعدة لها. وتقوم اللجنة الدائمة بالتنسيق والتعاون المستمر مع اللجان الوطنية ذات العلاقة (اللجنة الدائمة لمكافحة الإرهاب وتمويله، واللجنة الدائمة لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، واللجنة الدائمة الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الأمن وفق الفصل السابع).

وفيما يلي بيان يوضح عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة الدائمة وفرق عملها خلال عام ٢٠٢٠م:

م	الاجتماعات	عدد الاجتماعات	أهم المواضيع التي تم مناقشتها
١	الاجتماعات الدورية للجنة الدائمة	٧	• الالتزام بالمعايير الدولية المرتبطة بالأصول الافتراضية. • تقييم مخاطر قطاع الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها. • تقرير المتابعة الثاني للمملكة العربية السعودية. • مناقشة تقرير المتابعة الثاني المقدم لمجموعة العمل المالي (فاتف)، والخطة الزمنية لتقارير المتابعة القادمة وتقييم السنة الخامسة. • متابعة تنفيذ الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وخطة العمل الوطنية لتحقيق الأهداف الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢) وتاريخ ١٤٤٠/١/١٥هـ. • متابعة التطورات والتغيرات التي طرأت لتنفيذ المرحلة الثانية من الخطة التدريبية للجهات في مجال مكافحة غسل الأموال. • إدارة الأموال والأصول المحجوزة في جرائم غسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة بها.
٢	فريق التقييم المتبادل	٢	
٣	فريق تقييم المخاطر الوطنية	٢	
٤	فريق التطبيقات والتدريب والدراسات	٣	
٥	فريق الإحصاءات	٢	
٦	أخرى	٣	

سابعاً: بناء القدرات والتدريب

الملتقى السنوي الثاني عشر للالتزام ومكافحة غسل الأموال

تحت رعاية معالي محافظ البنك المركزي السعودي «ساما»، رئيس اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، نظمت عن بُعد اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال بالتعاون مع شركة (Refinitiv) الملتقى السنوي الثاني عشر للالتزام ومكافحة غسل الأموال، بتاريخ ١٧ ربيع الآخر ١٤٤٢هـ الموافق ٢ ديسمبر ٢٠٢٠م، حيث شارك في الملتقى أكثر من (٤٠٠) مشارك من ممثلي ومسؤولي إدارات الالتزام وإدارات مكافحة غسل الأموال في المؤسسات المالية العاملة في المملكة، إضافة إلى ممثلي الجهات المعنية وأعضاء اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال والإدارات المعنية في البنك المركزي السعودي. وهدف هذا الملتقى إلى تعزيز مستوى الوعي والالتزام في مجال مكافحة غسل الأموال في ظل جائحة فايروس كورونا، واستعراض أبرز الفرص والمخاطر المرتبطة بالتعاملات الرقمية، وأفضل الممارسات والتجارب الدولية المُطبقة لمواجهة التداعيات المترتبة على انتشار هذه الجائحة وغيرها من المواضيع ذات الصلة لأجل تعزيز مستوى الالتزام وإدارة المخاطر في مكافحة غسل الأموال لدى العاملين في الجهات المعنية والمؤسسات المالية لمواجهة التحديات والتهديدات المتزايدة والتقليل من حجم مخاطرها.

وفي بداية الملتقى أشار معالي المحافظ رئيس اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال خلال كلمته الافتتاحية إلى المخاطر والتهديدات الناشئة والجديدة التي يتعرض لها القطاع المالي نتيجة تأثيرات جائحة كورونا، والتي دعت الدول إلى اتخاذ إجراءات وتدابير سريعة وحاسمة للتصدي لها. وتتمثل المخاطر والتهديدات التي يتعرض لها القطاع المالي في دول العالم إلى زيادة الاحتيال المالي، وزيادة جرائم الأمن السيبراني، واستغلال فترة الجائحة للقيام بحملات جمع تبرعات مالية وهمية للمتضررين من جائحة كورونا، إضافةً إلى حالات الفساد التي يتم اكتشافها عند استغلال الدعم الحكومي للتخفيف من آثار الجائحة. كما استعرض معاليه التدابير والإجراءات التي قامت بها الجهات المختصة في المملكة لإدارة المخاطر والتهديدات الناشئة، مستفيدةً من المعايير الدولية المرتبطة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي وضعتها مجموعة العمل المالي (فاتف)، من خلال وضع السياسات المناسبة، وتشجيع المؤسسات المالية على الاستمرار في تقديم الخدمات المالية والاستفادة من الأدوات المتاحة لإدارة المخاطر. وأشاد معاليه باهتمام وحرص المؤسسات المالية بالمملكة على تطبيق أفضل معايير الالتزام بالأنظمة والتشريعات التي تُساعد على حمايتها من الاستغلال والحفاظ على سمعتها، وارتفاع مستوى الوعي والفهم الذي وصل له العاملون في القطاع المالي بمخاطر تلك العمليات، مما ساهم في تعزيز التدابير الرقابية المتبعة والكشف المبكر عن العمليات المشبوهة، وساعد في الحفاظ على مكتسبات القطاع وتعزيز فرص تنامي رؤوس الأموال المستثمرة فيه.

ورشة عمل حول «التحقيقات في غسل الأموال المرتبطة بالتهرب الضريبي»

نظمت اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال ورشة عمل خلال الفترة ٦/٢٩-١٤٤١/٧/٣هـ (٢٣-٢٠٢٠/٢/٢٧م)، حول «التحقيقات في غسل الأموال المرتبطة بالتهرب الضريبي». وشارك في الورشة أكثر من (٣٥) مشاركاً يمثلون عدداً من الجهات المعنية، وهي وزارة الداخلية (المديرية العامة للأمن العام، والمديرية العامة لمكافحة المخدرات)، ورئاسة أمن الدولة (الإدارة العامة للتحريات المالية، والمديرية العامة للمباحث)، وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد، والنيابة العامة، ووزارة التجارة، وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والبنك المركزي السعودي، واللجنة الدائمة لطلبات المساعدة القانونية في وزارة الداخلية). وهدفت الورشة إلى رفع قدرات وكفاءات العاملين في مجال مكافحة غسل الأموال، ومساعدتهم في كيفية إجراء التحقيقات والتحريات المالية في قضايا غسل الأموال المرتبطة بالتهرب الضريبي وإكسابهم المهارات الفنية والمهنية في كيفية استنباط المؤشرات والأدلة اللازمة التي تساعد في إجراء التحقيقات المالية في جرائم غسل الأموال المرتبطة بالتهرب الضريبي.

ورشة عمل عن بُعد حول «جريمة غسل الأموال ومخاطرها ومصادرة المتحصلات الجرمية والمعايير الدولية في الأصول الافتراضية»

نظمت أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، بالتعاون مع مركز التدريب العدلي التابع لوزارة العدل، ورشة عمل عن بُعد بعنوان «جريمة غسل الأموال ومخاطرها ومصادرة المتحصلات الجرمية والمعايير الدولية في الأصول الافتراضية» بتاريخ ١٤٤١/٩/٧هـ الموافق ٢٠٢٠/٤/٣٠م، شارك فيها أكثر من (١٥٠) مشاركاً من المختصين من كتاب العدل وموثقين ومحامين. وهدفت الورشة إلى تسليط الضوء على عددٍ من المسائل ذات الصلة بمكافحة جريمة غسل الأموال.

ورشة عمل عن بُعد حول «متطلبات نظام مكافحة غسل الأموال»

نظمت أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، بالتعاون مع مركز التدريب العدلي التابع لوزارة العدل، ورشة عمل عن بُعد تحت عنوان «متطلبات نظام مكافحة غسل الأموال» بتاريخ ١٤٤١/١١/١١هـ الموافق ٢٠٢٠/٧/٢م، حيث حضر هذه الورشة عدد من المختصين من كتاب العدل والموثقين والمحامين. وكان الهدف من إقامة هذه الورشة رفع مستوى الوعي حول متطلبات نظام مكافحة غسل الأموال المحدث.

جلستان عن بُعد حول «تقييم مخاطر غسل الأموال» و «غسل الأموال عن طريق التجارة»

شاركت أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال في «جلستين» عن بُعد في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بتاريخ ١٤٤٢/١/٢٠هـ الموافق ٢٠٢٠/٩/٨م. وكانت الجلسة الأولى حول تقييم مخاطر غسل الأموال وكيفية تقييم تلك المخاطر، في حين كانت الجلسة الثانية حول غسل الأموال عن طريق التجارة.

محاضرة تدريبية عن بُعد بعنوان «الحجز والمصادرة في جرائم غسل الأموال»

شاركت أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، بالتعاون مع مركز التدريب العدلي التابع لوزارة العدل في محاضرة تدريبية عن بُعد بعنوان «الحجز والمصادرة في جرائم غسل الأموال» بتاريخ ١٤٤٢/٤/٢٤هـ الموافق ٢٠٢٠/١٢/٩م. واستهدفت هذه الورشة القضاة والملازمين القضائيين. وعرض فيها أمين سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال الأستاذ/ سليمان بن علي الزبن ما نص عليه نظام مكافحة غسل الأموال بهذا الخصوص.

محاضرة تدريبية عن بُعد بعنوان «المتطلبات النظامية لمكافحة غسل الأموال»

نظمت أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال، بالتعاون مع مركز التدريب العدلي التابع لوزارة العدل، محاضرة تدريبية عن بُعد بعنوان «المتطلبات النظامية لمكافحة غسل الأموال» بتاريخ ١٤٤٢/٥/١هـ الموافق ٢٠٢٠/١٢/١٦م. وقدم هذه الورشة أمين سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال الأستاذ/ سليمان بن علي الزبن بحضور عددٍ من المختصين من الموثقين والمحامين. وهدفت الورشة إلى رفع مستوى الوعي حول متطلبات نظام مكافحة غسل الأموال المحدث.

ثامناً - المشاركات الإقليمية والدولية

تعمل اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال بشكل مستمر بالتعاون مع مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة على توحيد الجهود، وتمثيل المملكة بشكل مستمر في المحافل الإقليمية والدولية من خلال عضوية المملكة بوصفها عضواً (عضو مؤسس) في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف)، وعضوية المملكة في مجموعة العمل المالي (فاتف)، ومتابعة المستجدات والمتطلبات الدولية، وإحاطة الجهات ذات العلاقة بها. وتشارك المملكة في جميع فرق عمل المجموعتين بفعالية من خلال المشاركة الفعالة في مناقشة أوراق العمل المطروحة، وإبداء المرئيات والملاحظات حيالها من خلال التنسيق المستمر مع مختلف الجهات المعنية في سبيل تنسيق الجهود لتقديم الآراء وفهم المتغيرات ورفع مستوى الالتزام الفني والفعالية للمملكة العربية السعودية.

وقد شاركت اللجنة الدائمة في اجتماع مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف) الحادي والثلاثين الذي أقيم عن بُعد خلال الفترة ٢-١٤٤٢/٤/٤هـ الموافق ١٧-٢٠٢٠/١١/١٩م، حيث تم استعراض ونقاش عدد من المواضيع والأوراق المدرجة في جدول أعمال الاجتماع. وشاركت اللجنة الدائمة خلال العام ٢٠٢٠م، في عدد من ورش العمل التي نظمتها مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مينافاتف)، ومنها:

- ورشة عمل عن بُعد حول «غسل الأموال من خلال التجارة في حقبة جائحة كورونا» (مايو/٢٠٢٠م).
- ورشة عمل عن بُعد حول «المستجدات الدولية في مجال العملات المشفرة واستخدامات سلاسل الكتل والمسائل القانونية المتعلقة بها» (يونيو/٢٠٢٠م).
- ورشة عمل عن بُعد حول «تأثير جائحة كورونا على مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب» (يوليو/٢٠٢٠م).
- ورشة عمل عن بُعد نظمتها سكرتارية مجموعة المينافاتف بالتعاون مع المعهد الملكي المتحد للدراسات الدفاعية والأمنية (RUSI) بعنوان «مكافحة تمويل انتشار التسلح» (سبتمبر/٢٠٢٠م).
- ورشة عمل عن بُعد نظمتها الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بعنوان: «السياسات والتدابير الاقتصادية المتخذة في دول مجلس التعاون للتخفيف من آثار جائحة كورونا» (يوليو/٢٠٢٠م).
- ورشة العمل التي نظمتها سكرتارية أكاديمية الضرائب الدولية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عن بُعد بعنوان «التحقيقات المالية (أساسيات حول التحقيق المالي)» (أغسطس/٢٠٢٠م).
- منتدى التدفقات المالية غير المشروعة والتنمية المستدامة الذي نظمته عن بُعد الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية، ووزارة الخارجية النرويجية بالتعاون مع الجمعية الألمانية للتعاون الدولي (سبتمبر/٢٠٢٠م).

وشاركت اللجنة الدائمة في اجتماعات مجموعة العمل المالي (فاتف) التي عُقدت في مدينة باريس- جمهورية فرنسا خلال الفترة ١٦-٢٠٢٠/٢/٢١م، وشاركت أيضاً في اجتماعات فرق عمل المجموعة واجتماعها العام عن بُعد خلال شهري يونيو وأكتوبر من العام ٢٠٢٠م.

وتمثل أمانة سر اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال المملكة من خلال المشاركة في اجتماعات الفريق المشترك لأفريقيا والشرق الأوسط التابع لفريق مراجعة التعاون الدولي لمجموعة العمل المالي (فاتف)، الذي يقوم بشكلٍ مستمر بعقد اجتماعات الفريق العادية وعن بُعد لمراجعة تقدم بعض دول افريقيا والشرق الأوسط المدرجة على قائمة الدول ذات جوانب القصور الاستراتيجي وفق تقييم مجموعة العمل المالي في تنفيذ خطط العمل الهادفة لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجي. وعقد الفريق خلال عام ٢٠٢٠م (٤) اجتماعات تم خلالها مناقشة مستوى تقدم (٧) دول، وشاركت أمانة السر في مراجعة تقارير التقدم المحرز التي ترفع للمجموعة بشكل دوري.

وتشارك اللجنة أيضاً في اجتماعات فريق عمل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وورش العمل والندوات الدولية والإقليمية بشكل فعال، من خلال تقديم عروض وأوراق عمل لإبراز جهود وإجراءات المملكة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.

تاسعاً - التعـرف على المؤشــرات والأساليـب والأنماط والاتجاهات في جرائم غسل الأموال:

بناءً على الآلية المعتمدة في تحديد الأساليب والمؤشرات والأنماط والاتجاهات، أعدت اللجنة تقرير التطبيقات السنوي الذي يهدف إلى تحليل الحالات العملية لاستنباط المؤشرات والأساليب والأنماط والاتجاهات ذات العلاقة بجريمة غسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة بها. وقد قامت أمانة سر اللجنة الدائمة بإعداد نموذج طلب معلومات لتجميع حالات عملية بواقع (٣ إلى ٥) حالات، وطلبت من الجهات المعنية تزويدها بتلك الحالات. وقد قامت الجهات بالإجابة على الاستبيان وتوفير حالات عملية لقضايا غسل أموال تم الحكم فيها بالإدانة أو مازالت قيد التحقيق، أو حالات توصلت لها التحريات المالية الى وجود دلائل مقدمة على الاشتباه. وتركزت الدراسة على منهجية فنية تم اعدادها لتحديد المؤشرات والأساليب والأنماط والاتجاهات المستحدثة في جرائم غسل الأموال، وذلك من خلال تحليل الحالات العملية المقدمة من الجهات الممثلة في عضوية اللجنة سواء تمت إدانة المتهمين بها أم مازالت القضية قيد التحقيق. ويتضمن التقرير السنوي مقدمة حول جريمة غسل الأموال وتأثيراتها الخطيرة على الأمن والسلم العالميين، كما يستعرض التقرير المنهجية التي تم استخدامها لإعداد تقرير التطبيقات، وتحليلاً لأهم الحالات العملية التي وفرتها الجهات الممثلة في عضوية اللجنة. كما يستعرض التقرير أبرز المؤشرات والأساليب والأنماط والاتجاهات لغسل عائدات الجريمة.

حالة عمليـة

تلقت الإدارة العامة للتحريات المالية البلاغ

إحالة القضية الى هيئة الرقابة ومكافحة الفساد

نتائج الدراسة

حوالة بنكية (رشوة)
من الحساب البنكي التابع للكيان التجاري (ج)

ابرام عقود غير نظامية مع (ج)
بتسهيل من الموظف (ج)

مواطن يدعى(ج) يعمل في جهة حكومية

الحساب البنكي التابع لـ (أ)
زوجة (ج)

- تحويل دولي
- تحويل بين الحسابات المحلية
- شراء عقار خارجي وأسهم وسيارات

النتائج

وجهت التهم الى الكيان التجاري (ج)
والموظف(س) **بناءً على نظام مكافحة الرشوة**

إحالة القضية الى المحكمة للبت فيها

إدانة

لكل من المتهمين (ج) و(س)
سجن وغرامة مالية

www.aml.gov.sa